سلسلة دروس ومحـــــــاضرات مـــادّة " أخلاقيّـــات المهنـــة وآدابـــهـــــــا" السنة الثـــانية مـــاستر، لسانيّـــــات عربيّـــة. المجمـــوعـــة الثـــانية 4- 5- 6] .

إعداد الأستـــاذ / خ. تكـــركـــارت

I. مفردات البرنامج:

- مبـــــادئ النظـــــام الداخلي للمؤسّسة وأخلاقيّـــات المهنـــة.
- قواعد السلـــــوك المهني وحدوده.
- مجـــالات أخلاقيّـــات المهنة.
- تطبيق المبـــــادئ الواجب التمسّك بهـــا:
  - ❖ الاستقـامـــــة.
  - ❖ الموضـــوعيّـــــة.
  - ❖ السريّـــــة.
  - ❖ الكفـــــاءة.
- قواعد السلـــوك في المهنـــة.
- أخلاقيّـــات المهنـــة.
- ميثـــاق أخلاقيّـــات المهنـــة.
- مهنـــة التدريس والتقـاليد الجـامعيّـــة.
- فلســفة أخلاقيّـــات المهنـــة.
- تقويم المعلّم في ضوء ميثـــاق أخلاق المهنـــة.
- حدود أخلاقيّـــات المهنـــة بين المعـــلّم والمتعـــلّم.
- دليـــل أخلاقيّـــات المهنـــة.
- درجة الالتزام بأخلاقيّة المهنـــة.

II. مراجع المـــــادّة:

- النّظـــم الداخليّـــــة للمؤسّســـــات:
- دليـل الطـــالب بالجامعـــــة.
- دليـل العامل في المؤسّســة. (الاقتصاديّة – الاجتماعيّة - السياسيّة)
- دليـل التلميذ في البكالوريا.
- دليـل التزام وليّ التلميذ في التعليم الثانوي المصادق عليه من الأولياء.
- محمد مفتاح وأحمد بوحسن (تنسيق)، المفاهيم تكوُّنها وسيرورتها، منشورات كلية الآداب والعلوم الإِنسانيّة، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 87، الرباط، 2000.
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ميثاق الأخلاقيّات والآداب الجامعيّة، منشورات الوزارة، ماي، الجزائر 2010.
- وزارة التربية الوطنيّة، ميثاق أخلاقيّات قطاع التربية الوطنيّة، منشورات الوزارة، 29 نوفمبر، الجزائر 2015.
- جامعة حلوان، كلية التربية الرياضية للبنات (مصر) دليل أخلاقيّات البحث العلمي، إعداد: الهام اسماعيل محمد شلبي (منسق معيار المصداقيّة والأخلاقيّات)، جمهوريّة مصر العربيّة، د. ت.
- جامعة المتصورة، دلـيل: أخلاقيّات المهنة، إعداد: كريمة فؤاد سليمان الشامي وآخرون، مركز الإِستشارات القانونيّة، جامعة المنصورة، جمهوريّة مصر العربيّة، د.ت.

✓ مبادئ النظام الداخلي للمؤسّسات وأخلاقيّات المهنة:

تمهيد:

لقد عرفت نظم العمل بفضل النضالات النقابيّة طفرة نوعيّة خلال العقود الأخيرة، من القرن الماضي والسنوات الأولى من هذا التراث، وذلك استجابة لصوت العمّال، كما أنّ الحاجة إلى تطوير نظم العمل حتّم على تلك المؤسّسات تبنّي الكثير من الخيارات التي تراها إداراتها تصبّ في مصلحة مستخدميها.

ولئن كانت الواجبات والحقوق، هي السمة الغالبة على هذه النظم إلّا أنّ دواعي تحقيق العدالة في توزيع المسؤوليّات، مقابل آراء الواجبات، والرفع من الإنتاجيّة في المؤسّسات الإقتصاديّة، والزيادة في المردوديّة بالنسبة للمؤسّسات العلميّة، والتعليميّة كحال المؤسّسات التابعة لقطاع التعليم العالي.

فالجزائر، وعلى غرار دول العالم، ما فتئت تعمل على تحسين ظروف العمل بالنسبة للأساتذة، وظروف الدراسة وشروطها بالنسبة للطلبة وتحسين شروط العمل بالنسبة للتقنيّين والعاملين فيها أيضًا.

وأيضًا الحرص على نظام الترقيات في المناصب العلميّة وفق الأُطر القانونيّة المعلومة، أشبه بالقاعدة المثاليّة: التزام مقابل التزام، بمعنى كلّما التزم العامل أو الموظّف أو الأستاذ بآداء مهامّه وفق الشروط المنصوص عليها قانونًا وفق النظم الداخليّة للجامعة، كلّما كافأته الجامعة عبر مؤسّساتها المختصّة كالمجالس العلميّة ومجلس إدارة الجامعة، أو اللّجنة المتساوية الأعضاء على درجة في الترقية وفق سلّم أُعدّ لهذا الغرض.

أمّا بالنّسبة للطالب وهو الركن الأساس في العمليّة التعليميّة برُمّتها، فإنّه يستلم منذ السنة الأولى جامعيّة دليلًا يُسمّى "دلـيل الطالب" الذي يتضمّن ما يُقارب المائة (100) مادّة موزّعة في شكل محاور، وأبواب وفصول، الفصل الأوّل منه تدابير عامّة (06 مزاد).

الفصل الثاني منه، التسجيلات وإعادة التسجيل (09 مواد).

كما يتضمّن أيضًا شروط العطلة الأكاديميّة وأوقات طلبها لتليه: التخلّي والإدماج.

واختصّ الفصل الثالث منه: لتنظيم الدروس، الذي يتضمّن 8 مواد، فالفصل المتعلّق بالتقييم ومراقبة المعارف ويشمل 20 مادّة، وكلّ هذه المواد، وغيرها، تحكمها ضوابط مُقنّنة قانونًا، يحتكم إليها الطالب والإدارة، والأستاذ سواء بسواء.

وكذلك الشأن بالنسبة للغيابات، التي حدّدها الدليل بعدد معلوم، ومتى يحقّ للطالب إعادة امتحان تغيَّب عنه وبمبرّر قانوني، وأيضًا الحضور إلى الأعمال التطبيقيّة أو الموجّهة، فكلّ هذه الأمور بمثابة تدابير تنظيميّة تنظّم العلاقة داخل مؤسّسة الجامعة، كغيرها من المؤسّسات في القطاعات الأخرى.

لتأتي "أخلاقيّات المهنة" بمجموعة من المبادئ والقيم لتحسين الشركاء والمتدخّلين في مؤسّسة الجامعة بأهمية الالتزام بمثل هذه القواعد الناظمة لعمل كلّ طرف ووفق مبدأ المسؤوليّة الأخلاقيّة بعد المسؤوليّة القانونيّة، وكلّما تمسّكنا بمبادئ أخلاقيّات المهنة الذي سيأتي بيانها لاحقًا، كلّما شاع الأمان، والطمأنينة داخل الحرم الجامعي، وداخل الأقسام والمدرّجات، وازداد الشعور لدى كلّ طرف، وأمكننا الإسهام بفاعليّة في الحركة التربويّة والعلميّة داخل الجامعة وخارجها. فإذا كانت النصوص القانونيّة كقانون العمل مثلًا يضبط المسؤوليّات والواجبات. فإنّ أخلاقيّات المهنة، بهذه الصفة هي روحه، وظلاله الوارفة التي تحمي الشركاء في العمليّة التعليميّة.

✓ قواعد السلوك المهني وحدوده:

يبدو أنّ طبيعة العلاقة بين الشركاء داخل الجامعة تزداد وضوحًا كلّما أمكنت معرفة القواعد السلوكيّة، والأخلاقيّة، التي يجب أن يتحلّى بها كلّ طرف، ويسهم بدوره في أداء واجباته كاملة، فإن كان دور الأستاذ ينصبّ حول التعليم فإنّه يتعيّن على الطالب الاتّجاه نحو التعلّم، بصفته النشاط الذاتي الذي ينبغي على الطالب الإضطلاع به كاملًا، وآداء واجباته البيداغوجيّة المختلفة، من أعمال موجّهة أو عروض وبُحوث لإثراء معارفه العلميّة، وتنمية مُكتسباته المعرفيّة، التي هي الطريق الصحيح نحو تحقيق أهدافه، ويضطلع

الأستاذ بدوره في توجيه طلبته ودعمهم علميًّا ومعرفيًّا لمواجهة كلّ الصعوبات، وما التقييم إلّا مرحلة من مراحل المسار البيداغوجي الذي يسلكه الطالب.

لتمتدّ هذه القواعد السلوكيّة لتشمل العلاقة بين الطالب وأستاذه التي لا يجب أن تهتزّ لسبب من الأسباب، إذ العلاقة بينهما بمثابة العلاقة بين الأب وابنه، تمامًا مثل علاقة المشرف بطالبه، التي يحرص فيها المشرف على مساعدة طالبه في تجاوز الصعوبات والعراقيل، التي تواجهه، لتمضي العلاقة بينهما في مودّة إلى أبعد مدى.

✓ مجالات أخلاقيّات المهنة:

بالعودة إلى تعريف الأخلاقيّات كونها "مجموعة القيم والنظم المُحقّقة للمعايير العليا المطلوبة في آداء الأعمال الوظيفيّة والتخصصيّة، وفي أساليب التعامل داخل بيئة العمل فتطبيق مبادئ أخلاقيّات المهنة وتنفيذها يؤثّر إيجابًا على آراء الهيئات والمؤسّسات".

لذلك لقد جاء في الشعر العربي:

إنّ المعلّم والطبيب كلاهما لا يَنصَحَانِ إن هما لم يُكرَمَا
فصبرٌ لدائك إن أهنتَ طبيبًا وصبرًا لجهلك إن جفوتَ مُعلِّمًا

والمقصود هنا هو احترام الطبيب لا إهانته، فقد أثبتت الأزمة الصحيّة الحالية حجم التضحيات التي تصطلح بها الأطقم الطبيّة في إنقاذ الأرواح بالسّهر على صحّتهم ومعالجتهم.

كذلك الأمر بالنسبة للمعلّم أو الأستاذ، الذي لا ينبغي نُكران الجميل، فهو الأب العطوف، والأخ الكريم، الذي يشفق على أخطاء تلاميذه، فكيف لنا أن نقابل الجميل بالصدّ أو الجحود!!.

ومن خلال الإشارات السابقة، تبيّن لنا أنّ مجالات أخلاقيّات المهنة متعدّدة، بتعدّد الوظائف والمهن، ولم تجزم دراسة عن أيّ المهن بدأت "هذه الأخلاقيّات". ولكن ثمّة إشارات في الدراسات الطبيّة أنّ أوّل مجال حاول أهل الإختصاص فيه ضبطه بهذه المعايير والنظم الأخلاقيّة. يعود إلى أوائل الستينات بالولايات المتّحدة الأمريكيّة **"لقد شهد النصف الثاني من القرن العشرين الذي ودّعناه، تطوّرًا هامًّا وتقدّمًا عظيمًا في مجموعة من الميادين المعرفيّة النظريّة والتطبيقيّة، ومن بينها ميادين الطبّ وعلوم الصحّة، وعلوم الحياة حيث تحقّقت في مجالها ثورة مذهلة، وكانت لهذه الثورة انعكاسًات واضحًة تجلّت في ظهور مشاكل أخلاقيّة لا عهد للمجتمعات البشريّة بها سابقًا ولم تكن في يوم من الأيّام موضوعًا من موضوعات الفكر الفلسفي الأخلاقي التقليدي"**[1].

نظرًا للانتكاسات المتكرّرة التي عرفها مجال الطبّ في الو. م. أ مثلما أسلفنا الذّكر، فقد كان هذا الوضع **"الباعث على القلق والحيرة... وبالفعل فقد تُوّج هذا الوعي الأخلاقي القلق والحذر بظهور مجال فكري جديد للتفكير يهتمّ بالمشاكل الأخلاقيّة الناجمة عن المُمارسات والأبحاث والدراسات المعاصرة في علوم الصحة والحياة، وقد أطلق على هذا المبحث المعرفي الجديد اِسم Bioéthique، وكانت أمريكا الشماليّة الوطن الأوّل لميلاده ونشأته"**[2].

---

[1] - عبد الرزاق الداوي، "حول إشكاليّة ميلاد مفهوم جديد" في محمد مفتاح وآخرون، المفاهيم وتكوّنها وسيرورتها، منشورات كليّة الآداب والعلوم الانسانيّة، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 87، الرباط، 2000، ص21.

[2] - المرجع نفسه، ص21.

كقضايا إشكاليّة "الموت الرحيم" في تساؤل: "**هل من المشروع أن يُعطي الشخص المريض المهدّد بالموت حتمًا حقّ الإقدام على قتل نفسه، إمّا بنفسه أو بمساعدة الغير، اختصارًا لمرحلة المُعاناة؟**"[3].

وتبدأ قضيّة الكشف عن هذه الفضائح سنة 1966، تزامنًا مع نشر الطبيب هنري بيشر Henry Beecher مقالًا تحت عنوان "**الأبحاث الطبيّة والأخلاق**" تناول موضوعات حسّاسة تمسّ كرامة الإنسان وتتشافى مع مدوّنة الأخلاق الطبيّة، بكشف عن "**سلسلة التجارب الطبيّة أُجرِيَت في تلك المستشفيات لم تحترم فيها القواعد ولا القيم الأخلاقيّة، ونورد منها حالات غدت مشهورة في أدبيّات أخلاقيّات الطب والبيولوجيا** [4]:

- **في سنة 1963، تمّ حقن خلايا سرطانيّة حيّة في أجسام مرضى عجزة من أجل اختبار مدى مقاومتهم ومناعتهم ضدّ السرطان.**
- **ابتداء من سنة 1932، أُجريت تجارب طبيّة على 400 من الزنوج الأمريكيين المرضى بداء الزهري، وقد حرم هؤلاء من العلاج بالبنيسلين، وهو دواء أثبت فعاليته بالنسبة لهذا المرض، وذلك من أجل اختبار مفعول دواء آخر وتعرف هذه القضيّة بقضيّة Affaire tuskageé .**
- **ما بين 1950 و1970 تمّ حقن مجموعة من المرضى نزلاء مستشفى الأمراض العقليّة بفيروس الالتهاب الكبدي من أجل معرفة مراحل تطوّر هذا المرض، ولقد هزّت هذه السلسلة من التجارب الطبيّة ضمير الرأي العام الأمريكي، وأعادت إلى الذهن صور نماذج من التجارب الطبيّة الفظيعة التي كانت تجري على الأسرى في معسكرات الاعتقال في ألمانيا إبان الحرب العالميّة الثانية، والتي كشفت عنها محاكمة بورنبرغ الشهيرة سنة 1947."**

---

[3] - المرجع نفسه، ص22.

[4] - عبد الرزاق الداوي، "حول إشكاليّة ميلاد مفهوم جديد" في محمد مفتاح وآخرون، المفاهيم وتكوّنها وسيرورتها، منشورات كليّة الآداب والعلوم الانسانيّة، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 87، الرباط، 2000، ص24 وما بعدها.

فالحالات السابقة، ألحّت على المشرعين والقانونيين وكبار علماء الطبّ والحياة إلى التفكير في أخلاقيّات الطبّ والبيولوجيا وحقوق الانسان فإلى "**سنين قريبة كان الدافع العلمي إلى تطوير البحوث في الطب وعلوم الحياة ذا مرامي إنسانيّة واضحة ومحدّدة، تتمثّل قبل كلّ شيء في البحث عن سبل لمعالجة بعض الأمراض المستعصية وبعض التشوّهات الناتجة عن الأمراض الوراثيّة، ويبدو الآن وكأنّ الدافع قد تغيّر وبات يتّجه بخطى أسرع في القرن الواحد والعشرين نحو القيام بدور الطبيعة ذاتها! وقد لا يكون نجاح تجربة "الاستنساخ" سوى مؤشّرات أولى على ما يمكن أن يحدث في هذا الميدان**"[5].

ومن هنا كانت الحاجة ماسّة لتنظيم مجال الطب والوراثة وكذلك إجراء العمليّات الجراحيّة ذات العلاقة بنقل الأعضاء من الأحياء إلى الأحياء وغيرها من المسائل.

وهكذا بدأ الاهتمام بهذا الميدان الحيوي ليمتدّ المجال إلى الصيدلة وعلم الأدوية، فمجال "القانون" خاصّة "التوثيق" منه، لينتقل بعدها التفكير في وضع "ميثاق أخلاقيّة المهنة في مجال "التعليم" و"المحاماة".

والذي يعنينا ههنا هو مجال التربية والتعليم، والذي ظهرت فيه ظواهر أحيانًا يعجز القانون والتشريعات والنظم الداخليّة على وصفها و"تقنينها"، ما جعل الدعوة إلى أَخْلَقة المجال أمرًا هامًّا، نظرًا للانعكاسات السلبيّة التي تثقل العلاقات التي ينبغي أن تكون سليمة وصحية بعيدًا عن السلوكات المشينة، سواء "الاعتداءات الجسديّة" أو "الرمزيّة" مرورًا إلى عدم طاعة أوامر الجهات المنتسب إليها و"الإضرابات" الطويلة التي أضرّت كثيرًا بمجال التعليم ناهيك عن المجال البحثي والمعرفي في علاقاتهما بالتحصيل الدراسي والعلمي وإنجاز الواجبات العلميّة والبيداغوجيّة المطلوبة.

---

[5] - عبد الرزاق الداوي، "حول إشكاليّة ميلاد مفهوم جديد" في محمد مفتاح وآخرون، المفاهيم وتكوّنها وسيرورتها، منشورات كليّة الآداب والعلوم الانسانيّة، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 87، الرباط، 2000، ص33.